مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

الألحان والتطريب والتّغنّي في قراءة القرآن الكريم بين الإباحة والمنع

د. محمد فلاح مندكار

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت

جامعة الكويت

مجلس النشر العلمي

ISSN: 1029-8908

العدد ١٢٧- السنة ٣٦

ربيع الثاني ١٤٤٣هـ - ديسمبر ٢٠٢١م

البحث الأول

الألحان والتطريب والتّغنّي والمقامات
في قراءة القرآن الكريم بين الإباحة والمنع

د. محمد فلاح إسماعيل مندكار
قسم التفسير والحديث
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت

DOI: 10.34120/0378-036-127-002

الألحان والتطريب والتَّغنِّي والمقامات في قراءة القرآن الكريم بين الإباحة والمنع

د. محمد فلاح إسماعيل مندكار *

تاريخ استلام البحث: ديسمبر ٢٠٢٠ م تاريخ إجازة البحث: فبراير ٢٠٢١ م

ملخص البحث

يُعد هذا البحث دراسة متعلقة بتحسين الصوت وتزيينه والترنم به، ومقصوده المستوى الفني الأدائي الإلقائي، وما يلحق به من تنغيم وتطريب، بالوقوف على كيفية من الكيفيات المتعلقة بالأصوات، ومحاولة لجمع ما قيل في هذا الباب، وعلى رأي مَنْ كتب فيه، وحصر ذلك بإجمال وتلخيص غير مخل.

وقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً في مسألة قراءة القرآن بالألحان، أو ما يعرف بالتغني بالقرآن، بعد اتفاقهم على تحسين الصوت؛ لصحة الآثار في ذلك، ومدار ذلك قائم على استخدام الأنغام والألحان لتزيين الصوت بالقرآن، فمنهم من حرّم، ومنهم من كره، ومنهم من أجاز، ومنهم من ندب، ومنطلقهم الحفاظ على القرآن وأدائِه على أكمل وجه وأحسنه.

هذا بعد اتفاقهم على أن التجاوز بالترنم أو بالغناء أو التلحين إنْ وصل لحد المبالغة أو الزيادة أو النقصان بإشباع الحركات، أو المدود، أو الغنن، أو غير ذلك يكون حينها محرماً وممنوعاً، ولا يجوز فعله مع كتاب الله عز وجل.

ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه، أمّا لو تغير فقد أجمعوا على تحريمه، كما نقل النووي وغيره إجماع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن خرج حتى زاد حرفا أو أخفاه حرم.

الكلمات المفتاحية:

التغني، القرآن، مجيزين، ما نعين، أدلة، آثار، قراءة، ألحان، مقامات، ترجيح.

(*) أستاذ مشارك بقسم التفسير والحديث في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، منذ عام ٢٠٠٨م. حاصل على شهادة الدكتوراه عام ٢٠٠٧م والماجستير عام ٢٠٠٤م في التفسير وعلوم القرآن من جامعة الأزهر، كلية أصول الدين، القاهرة. والليسانس من كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، قسم التفسير والقراءات، عام ٢٠٠٠م. له عدة أبحاث علمية محكمة منشورة في العديد من الجامعات الإسلامية في تخصص التفسير وعلوم القرآن والقراءات. عضو في العديد من اللجان والهيئات الحكومية في مجال القرآن الكريم وعلومه.

الاهتمامات البحثية: القراءات ، التفسير التحليلي ، علوم القرآن.

مقدمة

الحمد لله وكفى، وصلاة وسلاما على عباده الذين اصطفى وبعد:

فإن الحق سبحانه أنزل القرآن على قلب سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، فحفظه ووعاه تلقيا بواسطة أمين الوحي جبريل عليه السلام، آمرا إياه وأمته من بعده بترتيله: ﴿ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾ ﴾ (المزمل: ٤)، وتلقاه الصحابة رضوان الله عليهم غضا طريا من فم النبي صلى الله عليه وسلم كما أُنزل، وقد اشتمل هذا الترتيل على مستويين اثنين:

الأول: يتعلق بإتقان ألفاظه، وإحكام النطق بحروفه، محافظين على صفات كل حرف، دون تحريف أو تغيير أو تشويه، حتى وصل إلينا عذبا مسلسلا متواترا، وكذا على مستوى الحرف الواحد من جهر وهمس وتفخيم وترقيق إلخ، مما هو مثبت في كتب التجويد.

الثاني: يتعلق بتحسين الصوت وتزيينه والتغني والترنم به، وهو المستوى الفني الأدائي الإلقائي، وما يتعلق به من تنغيم وتطريب، على كيفية من الكيفيات المتعلقة بالأصوات.

والناس في هذا الأمر مشارب شتّى، على المقصود الوارد في الأحاديث والآثار، وما يجوز منه وما لا يجوز، والبحث يتعلق بهذا المستوى دون الأول.

أهمية البحث:

١- كونه يتعلق بكلام الحق سبحانه، وكيفية النطق به وأدائِهِ على الوجه الأكمل، وهي غاية كل مسلم.

٢- رغم كثرة من تعرض للحديث عن مسألة التغني بالقرآن، إلا أن الموضوع فيه العديد من الجوانب التي تحتاج إلى بيان وترتيب، وتوضيح وتحقيق، ترجمت شيئاً منها في هذه الصفحات، مؤملاً وراجياً الوصول إلى مقصد في فهم المراد بمصطلح التغني وما قيل فيه.

أسباب اختيار الموضوع:

حاجة القارئ إلى اتخاذ الوسائل اللازمة لبلوغ الكمال في تلاوة القرآن على الوجه المرضيّ الذي تتوافر فيه صحة الأداء، وسلامته من اللحن.

٢- الإسهام في تحقيق المقصد الأعلى من نزول القرآن وهو التدبر، ولا يتأتى ذلك إلا بالقراءة الصحيحة بأحكام التلاوة، وطرق الأداء المنضبطة.

٣- رغبة الباحث بحكم تخصصه في التفسير وعلوم القرآن أن يدلي بدلوه في هذا الموضوع المهم، سائلاً المولى التوفيق والعون.

٤- ورود ما يدل على تحسين الصوت، والتغني بالقرآن في بعض الآثار والأحاديث النبوية، فكان من الأهمية الوقوف على المراد بها، وبيان الحكم منها.

مشكلة البحث: تتمثل مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة التالية: -

١- ما المقصود بالتغني الوارد في بعض الأحاديث والآثار؟ وما كيفيته؟

٢- ما الألفاظ ذات الصلة بموضوع التغني؟

٣- ما هي أدلة المجيزين لمسألة التغني؟ وما مدى صحتها؟ وكيف تناقش هذه الأدلة؟

٤- ما هي أدلة المانعين لمسألة التغني؟ وما مدى صحتها؟ وكيف تناقش؟

٥- كيف يمكن التوفيق بين النصوص الواردة بتحريم التغني بالقرآن، وبين التي تحبذ التغني بل وتدعو إليه؟

أهداف البحث:

١- يهدف هذا البحث إلى تجلية وبيان أوجه الاتفاق والاختلاف في مسألة التغني بالقرآن، مع عرض كافة الآراء بحيادية وموضوعية تامة.

٢- بيان وإيضاح كون الخلاف في مسألة التغني بالقرآن لفظياً أم معنوياً.

٣- إثراء المكتبة القرآنية ببعض الأبحاث العلمية التي تهم القارئ المعاصر.

حدود البحث: الجانب الفني الأدائي والإلقائي، وما يتعلق به من تنغيم وتطريب، دون الجانب الصوتي ومخارج الحروف، أو ما يتعلق بأحكام التلاوة.

الدراسات السابقة: قامت حول هذا الموضوع عدة بحوث وكتابات، أذكر منها على سبيل الإجمال ما يلي:

١ - البيان لحكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، لأيمن رشدي سويد، وقد ذهب في بحثه إلى المنع مطلقا، وهو مطبوع ومتداول.

٢- أقوال الثقات في حكم قراءة القرآن بالمقامات، لأحمد فتحي البكيري، وقد عرض قولي المنع والإباحة، ورجح المنع.

٣- حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية والألحان، لسيد مختار أبي شادي، ويكاد يكون بحثه نسخة مكررة من بحث أيمن سويد السابق، وقد ذهب إلى التحريم والمنع.

٤- التغني بالقرآن الكريم، حكمه وأحكامه، قسيم بن طالب كفارنة، وهو بحث صغير منشور بمركز البحوث التربوية، جامعة الملك خالد، العدد العاشر لسنة ٢٠٠٧م، من ص (٢٢٨ - ٢٤٩)، وذهب إلى الإباحة والجواز.

٥- التغني بالقرآن تحليل وأحكام، لرجب محمد غيث، منشور بمجلة الجامعة الأسمرية الإسلامية، السنة السابعة، العدد (١٣) لسنة ٢٠٠٩م، وذهب إلى الجواز.

٦- التغني بالقرآن، لبيب السعيد، عرض فيه أدلة المجيزين والمانعين وناقشها، ثم رجح الإباحة، وهو منشور ومتداول.

٧- البيان في حكم التغني بالقرآن، (دراسة في ضرورة تحسين الصوت والتطريب بالقراءة)، بشار عواد معروف، منشور ضمن بحوث المؤتمر الأول للإعجاز القرآني ببغداد في رمضان ١٤١٠ه، وقد ذهب إلى الجواز.

٨- التغني بالقرآن الكريم، للشيخ محمد أبي زهرة، مقال منشور بمجلة كنوز الفرقان، برئاسة الشيخ علي محمد الضباع، العدد الثامن، السنة الأولى ١٩٤٩م، وقد ذهب إلى الإباحة والجواز بشروط.

٩- قراءة القرآن بالمقامات والأوزان، لأحمد بن محمد بن شرشال، مقال في ثلاث صفحات، منشور بمجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد (٥٣٨).

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث يتتبع وصف معنى التغني في اللغة وعند علماء الأداء، المجيز منهم والمانع، مع التعرض بالبحث والتحليل والمقارنة، والترجيح بين هذه الآراء المختلفة.

خطة البحث: قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، ثم النتائج، وفهرس المصادر.

ففي المقدمة تحدثت عن أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدوده، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، والخطة العامة، وصدرت القول بملخص مقتضب عن البحث وما حواه.

وفي التمهيد عرضت لبعض الآثار الواردة في المسألة، وتعدد المصطلحات فيها (التغني، الترجيع، التطريب، الترتيل، التجويد، التحبير، الألحان أو اللحون....)

وأما المباحث فهي على النحو الآتي: -

المبحث الأول: معنى التغني عند السلف، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: التغني لغة واصطلاحا، والألفاظ ذات الصلة (الترجيع، اللحن، الترتيل، التجويد، التحبير، المقامات)، وبيان علاقتها ببعضها وبالتّغنّي.

المطلب الثاني: عرض موجز لمن تحدث عن مسألة التغنّي.

المبحث الثاني: أدلة المجيزين من خلال فهمهم للآثار الواردة في ذلك.

المبحث الثالث: أدلة المانعين من خلال فهمهم للآثار الواردة في ذلك.

المبحث الرابع: طبيعة الخلاف بين المجيزين والمانعين، وهل هو خلاف لفظي أم معنوي.

المبحث الخامس: الجمع والترجيح بين الأدلة، ووجهة نظر الباحث في هذه المسألة.

الخاتمة: وتشمل أهم نتائج البحث وتوصياته، ويعقب ذلك فهرس المصادر والمراجع.

والله تعالى أسأل أن ينير لي الطريق، وأن يهديني إلى سواء الصراط، وأن يجنبني الشطط والزلل، وأن يلهمني الصواب حيث كان، إنه ولي ذلك وحسيبه.

تمهيد:

صحت الآثار الدالة على تحسين الصوت بالقرآن، يقول ابن حجر(ت:٨٥٢هـ):» لا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم؛ لأن للتطريب تأثيرا في رقة القلب وإجراء الدمع؛ وكان بين السلف اختلاف في جواز القرآن بالألحان، أما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك» [1]، لذا وجب التمهيد بإيراد بعض الآثار التي وردت في المسألة قبل ذكر معاني المصطلحات التي وردت في هذه الآثار.

(١) فتح الباري، (٩/ ٧٢)، طبع دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٩هـ، وقال النووي: (ت٦٧٦هـ): قال جمهور العلماء: معنى لم يتغن: لم يحسن صوته، فيستحب تحسين الصوت بالقراءة ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفا أو أخفاه فهو حرام»، ينظر: (التبيان في آداب حملة القرآن، تحقيق محمد الحجار، (ص١١١)، طبع دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٤م).

١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه (ت:٥٧هـ) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغنى بالقرآن» [١].

٢ – وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن، وزاد غيره: يجهر به»[٢].

٣ – وعن عبد الرحمن بن السائب (ت:٨٥هـ) قالَ: قالَ لي سعدٌ: يا ابنَ أَخي، هَل قرأتَ القرآنَ؟ قلتُ: نَعم، قالَ: يا ابنَ أخي غَنِّ بالقرآنِ، فإنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ: «غنُّوا بالقرآنِ، ليسَ مِنا مَن لم يُغنِّ بالقرآنِ، وابْكوا، فإنْ لم تَقدِروا على البكاءِ فتَباكوا»[٣].

٤ – عن معاوية بن قرة (ت:١١٣ه)، قال: سمعت عبد الله بن مغفل (ت:٦٠هـ)، يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته، وهو يقرأ سورة الفتح يرجّع، قال معاوية: لولا أن يجتمع الناس حولي لرجعتُ كما رجّع [٤]، وفي رواية: لولا أن يجتمع الناس علينا لقرأت لكم اللحن، قال: وجعل يُرجّع [٥].

---

(١) رواه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن، حديث رقم: (٥٠٤٢).

(٢) المصدر نفسه، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٣﴾﴾ (الملك: ١٣)، حديث رقم: (٧٥٢٧).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في حسن الصوت بالقرآن، حديث رقم: (١٣٣٧)، (٢/ ٤٢٤)، وينظر: الملخص في المخلصيات، (١/ ٣٠٨)، برقم: (٤٧٧)، وذكره البوصيري في مصباح الزجاجة، (١/ ٧٣٤)، وقال: في إسناده أبو رافع، واسمه إسماعيل بن رافع، ضعيف متروك، والشهاب القضاعي في مسنده، (٢/ ٢٠٨)، باب ليس منا من لم يتغن بالقرآن، حديث رقم:(١١٩٨)، والبيهقي في شعب الإيمان، باب فصل في البكاء عند قراءة القرآن، (٣/ ٤١٠)، حديث رقم: (١٨٩١)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، (٢/ ٤٩)، بعضهم يرويه عن سعد بن مالك وبعضهم عن سعد بن أبي وقاص.

(٤) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم رايته يوم الفتح، حديث: (٤٢٨١)، وفي كتاب فضائل القرآن، باب الترجيع، حديث (٥٠٤٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث (٧٩٤)، وفي رواية: كيف كان ترجيعه؟ قال: آآآ.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، (١٠/ ٣٨٧)، كتاب الشهادات، باب تحسين الصوت بالقرآن، حديث:٢١٠٤٣)، ومسند علي بن الجعد، (ص ١٧١)، حديث: (١١١١)، طبع مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٠م، وأحمد في مسنده (٣٤/ ١٧٥)، حديث رقم: (٢٠٥٥٨)، وراجع فتح الباري، (٨/ ٥٨٤).

٥ – عن أم هانئ (ت:٥٥هـ)، قالت: «كنت أسمع صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوف الليل، وأنا نائمة على عريشي وهو يصلي يُرجّع بالقرآن»[١].

٦ – لما سئل علي بن أبي طالب عن الترتيل قال: «الترتيل تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف»[٢].

٧ – عن أبي موسى الأشعري(ت:٤٤هـ) قال: استمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءتي من الليل، فلما أصبحت قال: «يا أبا موسى استمعت قراءتك الليلة لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود»، قلت: يا رسول الله لو علمتُ مكانك لحبرت لك تحبيرا[٣].

٨ – وكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول لأبي موسى وهو جالس في المجلس: يا أبا موسى: ذكرنا ربنا، فيقرأ عنده أبو موسى وهو جالس في المجلس ويتلاحن، فيقول: من استطاع أن يتغنى بالقرآن غناء أبي موسى فليفعل، وفي رواية: قال علي بن أبي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما: «ألا تنهى هذا عن أن يُغَنِّي بالقرآن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأمهل عمر حتى إذا كان الليل خرج فاستمع لأبي موسى وهو يقرأ، فلما سمع قراءته رَقّ لها حتى بكى، ثم انصرف، فلما أصبح واجتمع إليه أصحابه قال لهم: من استطاع منكم أن يُغَنِّي غناء أبي موسى فليفعل»[٤].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند، (٦/ ٣٤١)، وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح، ورواه الطبراني في المعجم الكبير، (٢٤/ ٤١١)، برقم: (٩٩٩)، ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، (١/ ٣٤٤)، باب القراءة في صلاة الليل، حديث رقم: (٢٠٢٤)، فتح الباري، (٩/ ٩٢)، طبع مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.

(٢) التمهيد في علم التجويد لابن الجزري، (ص٤٠)، طبع مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٩٨٥م، الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، (١/ ٢٨٢)، طبع الهئية المصرية العامة للكتاب، الطبعة الأولى ١٩٧٤م.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن، (٤/ ١٩٢٥)، برقم: (٤٧٦١).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة، باب ذكر إعطاء الله أبا موسى من مزامير آل داود، (١٦/ ١٦٩)، رقم:(٧١٩٦)، وإسناده صحيح، وينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، (٤/ ١٠٩)، وأبو عوانة في مستخرجه، (٢/ ٤٧٤)، كتاب مبتدأ فضائل القرآن، باب الخبر المبيح للقارئ أن يرجّع في قراءته ويتلاحن، وأن حسن الصوت بالقرآن محبوب، والخبر الموجب في تزيين القرآن بالصوت، رقم: (٣٨٨٧)، طبع دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٨م.

المبحث الأول

مصطلح التغني (معناه، عرض وبيان لمن تحدث عنه)

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التغني لغة واصطلاحا، والألفاظ ذات الصلة.

أ- التغني في اللغة، يقال: غَنِي به عنه غُنية، وأغناه الله، وقد غَنِي غِنًى، واستغنى، واغتنى، وتغانى فهو غنيٌّ. وقال الأصمعيّ (ت:٢١٦هـ): الغنَى من المال ضد الفقر مقصور، ومن السماع ممدود، وكلٌّ من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء [١].

ويأتي في الاصطلاح على عدة أوجه، منها:

١- التشاغل به عن غيره، تقول العرب تغنى بالمكان: أقام به [٢].

٢- الجهر به.

٣- تحسين الصوت وتزيينه بالترجيع والتطريب [٣].

وقيل غير ذلك [٤].

وثالث الأوجه هو المراد في التغني عند إطلاق هذا المصطلح تجاه قراءة القرآن، ويكون المقصود بالتحسين: جمال الصوت وعذوبته وتميّزه.

وأما التزيين بالترجيع والتطريب فقدر زائد في التّفنن، يكمن ويكمل باستخدام المقامات في الجانب الآدائي في قراءة القرآن.

ب- الترجيع، من معانيه لغة: ترديد الصوت في الحلق، وإعادة القراءة وتكرارها، ومنه: ترجيع الأذان، وقيل: هو تقارب ضروب الحركات في الصوت، وقد حكى عبد الله ابن مغفل ترجيعه بمد الصوت في القراءة نحو آء آء آء [٥].

---

(١) لسان العرب لابن منظور، (١٥/ ١٣٦) مادة غني، طبع دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.

(٢) فتح الباري، (٩/ ٧٠)، وراجع دلائل وتنبيهات حول التغني بالآيات، أحمد بن علي السديس، (ص٢٦)، بحث منشور بمجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مجلد (٤٣)، العدد (١٥٠) لسنة ٢٠١٠م.

(٣) ذكر القرطبي هذين الوجهين، (١/ ١٤)، فالغناء من الصوت ما أطرب سامعه وقائله، حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية سيد أبو شادي، (ص٢٢، ٢٣).

(٤) ينظر: فضائل القرآن لابن كثير، (ص١٨٥) وما بعدها، طبع مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ، وينظر: حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية سيد أبو شادي، (ص٢٢).

(٥) لسان العرب، (٨/ ١١٤)، مادة رجع.

ومن معانيه في الاصطلاح: تحسين الصوت والتنغم به، تصغي إليها الأذن ويميل لها القلب، أو هو لون من ألوانه [١].

وقال ابن حجر: «والذي يظهر أن في الترجيع قدرا زائدا على الترتيل، وكان ابن مسعود (ت:٣٢هـ) يقرأ قراءة الرجل في مسجد حيّه لا يرفع صوته، ويسمع من حوله، ويرتل ولا يُرجّع»[٢]، وهذا يفهم منه أن الترتيل دون الترجيع، أو أن الترجيع فيه كلفة، والله أعلم.

ج- اللحن لغة: الصوت المطرّب، من الأصوات المصوغة الموضوعة، وجمعُه: أَلْحانْ ولُحُوْن، ولَحَنَ في قراءته إذا غرّد وطرّب فيها بألحان، وفي الحديث: «اقرؤوا القرآن بلحون العرب»[٣]، ولحّن في قراءته إذا غرّد وطرّب فيها بألحان[٤].

د- الترتيل لغة: من الرَّتَلْ، وهو حسن تناسق الشيء؛ وكلام رَتَل وَرتِل أي: مُرتَّلٌ حَسَنٌ على تؤدة.

ورَتَّل الكَلاَم: أحسَنَ تأليفَه وأبانَه وتمهّل فيهِ، والتّرتيلُ في القراءة: الترسّل فيها، والتبيين من غير بغي[٥].

(١) حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية، سيد أبو شادي، (ص ٢١)، وقد جعل القرطبي الترجيع والتطريب بمعنى واحد، ينظر: تفسير القرطبي، (١/ ١٧).

(٢) فتح الباري، (٩/ ٩٢)، ينظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي، (١٠/ ٢٣٥)، رقم: (٤٠٥٧).

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، (٧/ ١٦٩)، رقم: (١١٦٩٣)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه راو لم يسم وبقية أيضا، قلت: الحديث معلول بثلاث علل: تدليس بقية وقد عنعن قال الذهبي: الحصين بن مالك الفزاري عن رجل، عن حذيفة: اقرؤوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، تفرد عنه بقية، ليس بمعتمد، والخبر منكر، وأبو محمد مجهول كما ذكر الهيثمي، فالحديث ضعيف. (ينظر: ميزان الاعتدال، (١/ ٥٥٣)، طبع دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٣م، وصف النسائي بقية: إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإذا قال عن فلان فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يدري عمن أخذه، تهذيب التهذيب، (١/ ٤٧٥)، طبع دائرة المعارف النظامية، الهند ١٣٢٦هـ).

(٤) ينظر: في بيان هذه الأوجه والاستدلال لها: لسان العرب، (١٣/ ٣٧٩، ٣٨٠)، مادة لحن، وينظر: البيان لحكم قراءة القرآن بالألحان لأيمن سويد، (ص١٣)، طبع على نفقة المؤلف، ١٩٩١م، حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية سيد أبو شادي، (ص٢٢)، ونقل عن مُلا علي القاري، (ت:١٠١٤هـ)، بأن ألحان العرب:هي القراءة بالطبائع والأصوات السليقية. (راجع المنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، ص٢٢)، ومن الكلمات المرتبطة باللحن: الإيقاع، من إيقاع اللحن والغناء، وهو أن يوقع الألحان ويبنيها، وسمى الخليل رحمه الله كتابا من كتبه في ذلك المعنى: كتاب الإيقاع. (لسان العرب، (٨/ ٤٠٨)، مادة وقع).

(٥) لسان العرب، (١١/ ٢٦٥) مادة رتل.

هـ- التجويد، الجيد ضد الرديء، من جَوَّد، يقال: أجاد الرجلُ إجادةً إذا أتى بالجيِّد من القول أو الفعل[١]، والتجويد في العمل: التأنق فيه، والشيء تخيره وطلب أن يكون جيدا[٢].

قال ابن الجزري (ت:٨٣٣هـ): «أما التجويد فهو مصدر من جوّد تجويداً إذا أتى بالقراءة مجودة الألفاظ، بريئة من الجور في النطق بها، ومعناه: انتهاء الغاية في إتقانه، وبلوغ النهاية في تحسينه، وهو حلية التلاوة، وزينة القراءة، وهو إعطاء الحروف حقوقها، وترتيبها مراتبها، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله، وإلحاقه بنظيره وشكله، وإشباع لفظه، وتلطيف النطق به على حال صيغته وهيئته، من غير إسراف ولا تعسف ولا إفراط ولا تكلف»[٣].

و- التحبير، مصدر حبَّر إذا حسّنته وزيّنته، وفي الحديث: قال أبو موسى للنبي صلى الله عليه وسلم: «لو علمت أنك تستمع لحبّرته لك تحبيرا»[٤] أي حسّنت قراءته وزيّنتها[٥]، قال ابن كثير (ت:٧٧٤هـ): «فدل على جواز تعاطي ذلك وتكلّفه»[٦].

ز- المقامات، جمع مَقَام، وهو في اللغة: القوم يجتمعون في المجلس، اسم للموضع[٧]، والمقام اصطلاحا: يدل على تركيز الجمل الموسيقية على مختلف درجات السلَّم الموسيقي، حتى تحدث تأثيرا معينا على مؤديها ثم سامعها[٨]، ومنها مقام الحِجَاز، والنهاوند، والسِّيكا، والصّبَا، والكرْد، والعَجَم، والبياتي، والرَّسْت[٩].

---

(١) المصباح المنير للفيومي، (٢/ ١١٣)، مادة جود، الكليات لأبي الكفوي، (ص ٣١١)، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون تاريخ.

(٢) المعجم الوسيط، (ص١٤٥)، مادة جود.

(٣) التمهيد في علم التجويد، (ص٤٧)، الكليات للكفوي، (ص ٣١١).

(٤) سيأتي تخريجه.

(٥) تاج العروس لمرتضى الزبيدي، (١٠/ ٥٠٥، ٥١٥)، مادة حبر، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، (٢/ ٣٢٦)، طبع المكتبة العلمية، بيروت سنة، ١٩٧٩م.

(٦) تفسير القرآن العظيم، (١/ ٦٣)، طبع دار طيبة للنشر، الطبعة الثانية، ١٩٩٩م.

(٧) تاج العروس، (٣٣ / ٣١١)، مادة: قوم.

(٨) ينظر: أصول الموسيقى العربية وقواعدها العامة، سليم الحلو، (ص ٧١)، طبع مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٥م.

(٩) أقوال الثقات في حكم قراءة القرآن بالمقامات، أحمد فتحي بكيري، (ص٢٤)، طبع مكتبة القيروان، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

وقيل في تعريفها: مجموعة من الدرجات الصوتية محصورة بين القرار والجواب حسب أحكام سلسلة مّا مِنَ النسب الموسيقية[١].

وكل مقام من هذه المقامات له نغمة وطريقة أداء معينة تميزه عن غيره، يعرفها أصحاب الأذواق الموسيقية وأهل التخصص؛ وعليه فلا يوجد غناء بلا مقامات، ولا مقامات بلا ترنم وأداء غنائي، يتوقف على معرفة تامة بأسس صوتية موسيقية ؛ مبنية على الأداء بنغمات لائقة، ومستعملة في قراءة القرآن.

وكلها أصوات بينها ائتلاف لحني، وبين أصوات كل مقام أبعاد متنوعة من المسافات، مرتبة ترتيبا خاصا حسب طبيعة المقام ولونه اللحني، أي أن المقامات تتميز عن بعضها، وتتميز ألحانها بفعل تغيير المسافات بين أصواتها، ولكل مقام ترتيبه الخاص يميزه عن غيره، فمنها الحزين، ومنها الفرح المبهج، ومنها الرصين، ومنها الفخم، وهكذا[٢].

قلت: تلك سبعة مصطلحات قد خلت بمعانيها، مستعملة ومستخدمة بين أهل الفن، وبعضها وارد بالنص تصريحاً، وبينها علاقة وتداخل.

فالترجيع صفة من صفات القراءة، ويُعنى بها تكرار اللفظ، أو الجملة القرآنية.

وأما اللحن فيفهم من معناه: براعة خاصة، يُشار إلى قارئ القرآن بها، ويُحكم على قراءته بالحسن والجمال، بتوافق وربط مع مصطلح «التّحبير»، الدال أيضاً على الحسن مع زيادة في التزيين.

وإذا أضيف إليه اللحن كان ذلك مسلكا من مسالك الدقة، وسبيلاً من سبل الرقيّ في القراءة.

ولا ريب أن نقاء وصفاء صوت القارئ المتأصل على التلقين القويم والأساس المتين يجعل مرتبة القراءة عالية، وإلا فما الذي عناه قول الصحابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: (لحبرته لك تحبيرا) ؟

ألا يدل القول على نوع وصفة خاصة يُظهرها القارئ، وبإمكانه إبراز موهبة ربانية أوتيها في القراءة.

(١) فلسفة الموسيقى الشرقية، ميخائيل خليل الله، (ص٣٧٨)، مطبعة ابن زيدون، دمشق، بدون تاريخ.
(٢) ينظر: الموسيقى النظرية لسليم الحلو، (ص ٧١، ٧٨)، بتصرف.

وأما الترتيل فظهر من معناه أنه قسم من أقسام قراءة القرآن ؛ تتمثل بالطمأنينة والتؤدة، وبيان الألفاظ بتمهّل وتروّ، ويناسب هذا القسم دخول صفة الترجيع عليه في آيات معينة وفق السياق القرآني.

وأما المقامات ففنّ مستقل قائم بنفسه، يتوجه إليه البعض، ويقضي وقته بتعلمها وضبطها، والإحاطة بأنواعها وطرقها، اشتهرت بإيقاعات موسيقية معروفة.

وهل يصلح لمثل هذا الفن أن يُضمّن قراءة القرآن، يسير القارئ عليه، وينتقل على وفقه من رتبة إلى أخرى، بأسماء وصفات عند أهل الأداء ؟، وهل يحق لنا إدخال هذا المصطلح باللحن على معناه المذكور؟.

أقول: يصعب القول مع الجزم بأن المقامات على اختلاف مشاربها هي بعينها ما أشير إليه في معنى اللحن، ولا ريب هو من التحبير الناتج عنه التزيين، إلا أننا اعتبرنا بكلام الأئمة والأعلام حين شرطوا عدم التكلف، وإظهار قراءة القرآن على الألسن بما لا يليق.

وحين تخرج تلك الأصوات والأنغام ببراعة متلبسة بالجودة وجمال الصوت، مع مراعاة طرق الأداء المقبولة، عُدّ ذلك من التغني المحمود والممدوح.

وأما مجيء مصطلح التجويد فتأكيد على أن جميع المصطلحات لا غنى لها عن إخراج القراءة مستلزمة إعطاء الحروف حقها ومستحقها، من حيث المخارج والصفات، والتي وضعها الواضعون من أئمة التجويد والقراءة.

بقي أن يقال: إن التّغنّي مصطلح يجمع بوصفه كل تلكم المصطلحات، ويتفوق بهذا المصطلح بعض القراء دون بعض، فكل تغنّ ترجيع ولحن وترتيب وتجويد وتحبير ومقامات، بالقيد المنصوص، والأداء المرضي المقبول.

المطلب الثاني: عرض موجز لمن تحدث عن مسألة التغنّي، وأول من تغنّى بالقرآن.

نشب الخلاف حول مسألة التغني بالقرآن تجاه المقصود به وكيفيته، وهل هو مجرد تحسين الصوت فقط أثناء القراءة بالمحافظة على أحكام التلاوة من قلقلةٍ، ومدّ، وغنّ إلخ، أو هو مستوى آخر من الأداء الصوتي يشمل التطريب بالمقامات والألحان التي كانت معروفة

لدى العرب، منذ عصر الصحابة والتابعين، حسب فهمهم للمقصود من الأحاديث والآثار الواردة في المسألة، والتي ذُكر شيءٌ منها، حيث يفهم من قول أبي موسى: لحبّرته لك، أي: لتكلّفت تحسينه وتزيينه وتجمليه، وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الفَهْم ولم ينهه، وهذا ما فهمه عمر بن الخطاب وغيره، كعقبة بن عامر (ت:٥٨هـ)، وابن عباس (ت:٦٨هـ) وابن مسعود، وغيرهم، ففي الأثر: كان عمر يقول لأبي موسى: (ذكرنا ربنا، فيقرأ أبو موسى ويتلاحن، فيقول عمر: من استطاع أن يتغنى بالقرآن غناء أبي موسى فليفعل)[١].

قال ابن القيم (ت: ٧٥١هـ): «وأجازه ابن عباس وابن مسعود»[٢].

وفهمها أنس بن مالك (ت:٩١ه) على غير ذلك، جاء زياد النميري[٣] مع القراء إلى أنس بن مالك، فقال له: اقرأ، فرفع صوته وطرّب، وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه الخرقة، وكان على وجهه خرقة سوداء، فقال: ما هذا؟ ما هكذا كانوا يفعلون، وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه[٤].

وكذلك بعض التابعين، حيث فهم التغني بمعنى التمطيط والزيادة على لفظ القرآن: سعيد بن المسيب، وابن جبير، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي (ت:٩٦هـ)، وغيرهم، فمنعوه وحرّموه.

وفهم منه تحسين الصوت وتزيينه: عطاء بن أبي رباح (ت:١١٤هـ)، وابن المبارك (ت:١٨١هـ)، والنَّضْر بن شُمَيْل (ت:٣٠٣هـ) وغيرهم؛ فأباحوه[٥].

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، (١٠/ ٢٦٠).
(٢) زاد المعاد، (١/ ٤٦٧)، طبع مكتبة المنار، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٩٩٤م، وينظر: تاريخ الإسلام للذهبي في ترجمة الضياء بن الزراد الدمشقي، (٤٤/ ٤٦٧)، وعبد اللطيف ابن أبي جعفر (٤٥/ ٣٥٢)، وترجمة جامع بن محمد، عند الصفدي، (١١/ ٣٢)، وينظر: بحث أقوال الثقات لأحمد فتحي، (ص٢٤)، وما بعدها.
(٣) روى عن أنس بن مالك، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: « كان من العبّاد، ينظر: ثقات ابن حبان، (٤/ ٣٥٥)، تهذيب الكمال، (٩/ ٤٩٢).
(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٦/ ١١٩)، أثر (٢٩٩٥٠)، طبع مكتبة الرشد (١٤٠٩ه)، تفسير القرطبي، (١/ ١٠)، زاد المعاد، (١/ ٤٧٣).
(٥) زاد المعاد، (١/ ٤٦٧).

وكان أول من قرأ بالألحان المطربة: عُبيد الله ابن الصحابي المعروف بأبي بكرة (ت:٨٠هـ)، وكانت قراءته حزنا، وورث ذلك عنه ابن ابنه عبيد الله بن عمر بن عبيد الله، فهو الّذي يقال له: قراءة ابن عمر.

وأخذ ذلك عنه الإباضي[١]، وأخذ سعيد بن العلاف وأخوه عن الإباضي قراءة ابن عمر.

وأُعْجِب هارون الرشيد (ت:١٩٣هـ) بقراءة سعيد بن العلّاف[٢]، وكان يحظيه ويعطيه، حيث كان يعرف بقارئ أمير المؤمنين[٣].

وتعرض القرطبي (ت:٦٧١هـ) في تفسيره للمسألة، وذهب إلى المنع[٤]، كما أن ابن القيم أفاض فيها في زاد المعاد، لكنه لم يمنعه بعمومه، وإنما منع ما كرهه السلف، وهو ما كان بصناعة وتكلف[٥]، ثم جاء ابن حجر، وعرض لوجهتي النظر في الفتح[٦]، ورجح الجواز، وأتى بركات بن أحمد بن محمد بن الكيال الدمشقي (ت:٩٢٩هـ) وألف كتاب (الأنجم الزواهر في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر).

وهكذا كانت المسألة بين رفض ومنع، وبين إباحة وجواز، إلى أن وصلنا للعصر الحاضر، حيث عُرضت المسألة بين العلماء والمختصين؛ فكتب الشيخ محمد أبو زهرة في المنع والتحريم، وكذا الشيخ أيمن سويد في كتابه (البيان لحكم قراءة القرآن بالألحان)، وكتب الشيخ محمود خليل الحصري في الإباحة والجواز في كتابه (مع القرآن الكريم)، والدكتور بشار عواد معروف في بحثه (البيان في حكم التغني بالقرآن)، ولا زالت جهود المختصين العلمية قائمة لإجلاء سبيل الحق فيه.

---

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) سعيد العلاف المكي، روى عن ابن عباس رضي الله عنهما، روى عنه مسلم بن خالد، قال أبو زرعة: لين الحديث لا أظنه سمع من ابن عباس، (لسان الميزان، (٣ / ٧١)، طبع مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧١م).

(٣) ينظر: المعارف لابن قتيبة الدينوري، (ت:٢٧٦هـ)، (ص٥٣٣)، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م، وينظر: إعجاز القرآن للرافعي، (٤٤).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٤، ٢٩).

(٥) ينظر: زاد المعاد، (١/ ٤٦٧-٤٧٤)؛ إشارة منه إلى من أباح القراءة بالألحان: كعبد الله بن المبارك، والنضر بن شميل وعمر بن الخطاب، وابن عباس، وابن مسعود، وعطاء بن رباح وغيرهم، ونقل عن محمد بن الحكم قوله: (وقال محمد بن عبد الحكم: رأيت أبي، والشافعي، ويوسف بن عمر يستمعون القرآن بالألحان وهذا اختيار ابن جرير الطبري).

(٦) ينظر: فتح الباري، (٩/ ٦٩-٧٢).

المبحث الثاني

أدلة المجيزين من خلال فهمهم للآثار الواردة في ذلك

استدل المجيزون[١] للقراءة بالألحان والتغني بالقرآن بعدد من الأحاديث والآثار، منها:

١-حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لم يأذَنِ الله لشيء ما أَذِنَ لنبي أن يتغنى بالقُران»[٢]، وفي رواية: « ما أذن الله لشيء ما أَذِنَ لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به» [٣].

ورفضوا تأويل التغني بالاستغناء[٤]، وقالوا: إنما هو تحسين الصوت والتحزن[٥]، والتلذذ به والاستحلاء، وذلك للروايات المختلفة التي ورد بها الحديث.

وهو استدلال غير مسلم به، فالسخاوي وغيره نصّوا على أن قراءة الترنم والتطريب مبتدعة ومحدثة، ولا تجوز القراءة بها[٦].

قال النووي: معنى (أذن الله) أي: استمع، وهو إشارة إلى الرضا والقبول[٧].

٢ - حديث فضالة بن عبيد: «لَلّه أَشَدُّ أَذَنَا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن، يَجْهَر به من صاحب القيَنْة إلى قينته»[٨]، والقينة: المُغنية[٩].

---

(١) أجاز القراءة بالألحان: عمر، وابن مسعود، وأبو موسى، وابن عباس، وعطاء، وابن المبارك، وأبو حنيفة، والشافعي، وابن بطّال، وابن العربي، وغيرهم، راجع فتح الباري (٩/ ٧٠) ومابعدها، زاد المعاد(١/ ٤٦٩) ومابعدها،ومن المعاصرين: الدكتور بشار عواد، ومحمد على السايس، والشيخ معروف رشاد الشريف، والشيخ الحصري، وغيرهم.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب: من لم يتغن بالقرآن، حديث رقم:(٥٠٢٤).

(٣) فتح الباري، (٩/ ٧١)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، (٥/ ٢١٣).

(٤) هذا القول منسوب لسفيان بن عيينه، ينظر: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: من لم يتغن بالقرآن، (٦/ ١٩١)، وينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، (١٠/ ٢٥٨).

(٥) التحزن: هو ترقيق الصوت والتباكي به، راجع تاج العروس، (٣٩/ ١٩٤)، مادة غني، ونقل ابن القيم عن ابن جرير كونه مقابلا للغناء، فقال: والغناء المعقول الذي هو تحزين القارئ سامع قراءته، زاد المعاد(١/ ٤٦٨).

(٦) ينظر: جمال القراء وكمال الإقراء، ص (٦٤١) بتصرف.

(٧) رياض الصالحين، (ص٢٩٣)، طبع دار الريان للتراث، بدون تاريخ.

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب فضائل القرآن، باب زينوا القرآن بأصواتكم، (١/ ٥٧١)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: بل هو منقطع.

(٩) أخرجه أحمد في مسنده، (٣٩/ ٣٧٢)، حديث رقم: (٢٣٩٤٧، ٢٣٩٥٦)، وقال الشيخ شعيب: منقطع

وفي مختار الصحاح أنه بمعنى: استمع، وبابه طرب، ثم ذكر الحديث[١].

٣ – قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي موسى: «لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود» فقال: «أما إني لو علمت مكانك لحبرته لك تحبيرا»، وفي رواية: «لشوقت تشويقا ولحبرت تحبيرا»[٢]، وكان أبو موسى قد أُعطي صوتا حسنا، مع خشية تامة ورقة أهل اليمن الموصوفة، فدلَّ على أن هذا من الأمور الشرعية[٣].

وهذا ما دعا ابن العربي (ت:٥٤٣ه) إلى القول بأن: القراءة بالتلحين سنة، وسماعه يزيد إيمانا بالقرآن وغبطة، ويكسب القرآن خشية[٤].

وقد أباحها أبو حنيفة، وجماعة من السلف على حد قول النووي[٥].

قال الشافعي: «لا بأس بالقراءة بالألحان، وتحسين الصوت بأي وجه ما كان، وأحب ما يقرأ إليَّ حدرا وتحزينا»[٦].

٤ – عن عقبة بن عامر: «اقرؤوا كتاب الله وتعاهدوه وتغنوا به، فوالذي نفسي بيده لهو

الإسناد، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، (١٠/ ٢٣٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، (١/ ٤٢٥)، باب في حسن الصوت بالقرآن، حديث رقم: (١٣٤٠)، من طريق الوليد بن مسلم، قال حدثنا الأوزاعي، قال حدثنا إسماعيل بن عُبيدالله عن ميسرة مولى فضالة، فذكره، وقد صَرّح الوليد بن مسلم بالسماع من الأوزاعي، فهو ثقة عند تصريحه، وإسماعيل ثقة، وميسرة مولى فضالة وثقه ابن حبان، وذكره أبوزرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة، ولم نجد فيه جرحًا. يراجع طرق الحديث وروايته المختلفة في السنن الكبرى للبيهقي، (٢١/ ١٦٥)، رقم: (٢١٠٩٣).

(١) مختار الصحاح للرازي، (ص١٦)، باب: أذن.

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء، (٨/ ٣٠٢)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة، (٥/ ٤١)، برقم: (١٦٥٠).

(٣) فضائل القرآن لابن كثير، (ص ١٩١).

(٤) التاج والإكليل لمختصر خليل للمواق، (٢/ ٣٦٣)، طبع دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.

(٥) شرح صحيح مسلم، (٦/ ٨٠)، طبع دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢ه، وفي تبيين الحقائق للزيلعي، (١/ ٩١): كان يقرأ عند أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بالألحان.

(٦) الحاوي الكبير للماوردي، (١/ ١٧٦)، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م، وقد أجازه الماوردي، وجمع الآثار الواردة في التغني وفند أدلة المانعين.

أشد تفلتا من المخاض في العقل» [١]، وفي رواية: «تعلموا القرآن واقتنوه»[٢]، قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: وتغنوا به[٣].

وحديث البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»[٤]، وزاد غيره: يجهر به[٥].

٥ – كما استدلوا بحديث البراء بن عازب (ت: ٧١هـ) قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ: والتين والزيتون في العشاء، وما سمعت أحدا أحسن صوتا منه أو قراءة»[٦].

وقد علق ابن حجر على هذا الحديث أثناء شرحه بقوله: «ومراده منه هنا: بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النَّغَم »[٧].

ويدعمه ما روته السيدة عائشة، قالت: «أبطأتُ ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العشاء، فجئت فقال: أين كنتِ؟ قلت: كنا نسمع قراءة رجل من أصحابك في المسجد لم نسمع مثل صوته، ولا قراءة من أحد من أصحابك، فقام، وقمت معه حتى استمع إليه، ثم التفت إلي، فقال لي: «هذا سالم مولى أبي حذيفة (ت:١٢هـ)، الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا»[٨].

وعلى الرغم من سوق ابن حجر هنا إلا أنه استدلال من المجيزين عليه مأخذ، إذ ليس في حديث البراء ولا في حديث السيدة عائشة نص على التغني، ولا ذكر للمقامات.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، (٤/ ١٤٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (٧/ ١٦٩)، وقال: رواه الطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.
(٢) ينظر: السلسلة الصحيحة، (٧/ ٨٤٦)، برقم: (٣٢٨٥).
(٣) رواه أحمد في مسنده، (٢٨/ ٥٥٥)، رقم: (١٧٣١٧)، (ص٥٩١)، رقم: (١٧٣٦١)، (ص٦١٦)، رقم: (١٧٣٩٤)، وينظر: فتح الباري، (٩/ ٧١).
(٤) ينظر: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب قوله تعالى: « وأسروا قولكم أو اجهروا به «، (٩/ ١٥٤)، برقم: (٥٧٢٧).
(٥) ينظر: صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، برقم: (٧٩٢).
(٦) رواه البخاري، كتاب الآذان، باب الجهر في العشاء، (١/ ١٥٣)، حديث رقم: (٧٦٩)، ومسلم، في كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، (١/ ٣٩٩)، برقم: (٤٦٤).
(٧) فتح الباري، (١٣/ ٥٢٠).
(٨) رواه الحاكم في مستدركه، (٣/ ٢٥٠)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأحمد في مسنده، (٤٢/ ١٩٦)، رقم (٢٥٣٢٠)، والبيهقي في الشعب، (٣/ ٤٧٦)، رقم: (١٩٦١).

٦ – عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «زينوا القرآن بأصواتكم»[١]، ومعناه: تحسين الأصوات عند القراءة، فإن الكلام الحسن يزيد حُسنًا وزينة بالصوت الحسن، وهو أمر مشاهد[٢].

على أن الأمر بالتزيين كما أورده القرطبي عن بعضهم هو اكتساب القراءات وتزيينها بأصواتنا، وتقدير ذلك: أي زينوا القراءة بأصواتكم، فيكون القرآن بمعنى القراءة، كقوله تعالى: ﴿عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا ﴿١٨﴾﴾ (القيامة: ١٨)، أي: قراءته[٣].

٧– واستدلوا بحديث البخاري عن عبد الله بن مغفل، يقول: « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته، وهو يقرأ سورة الفتح يرجّع»، وقال معاوية: «لولا أن يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجّع»[٤].

والترجيع: هو التغني والترنم، أو هو لون من ألوانه، ومر في حديث حذيفة: (وسيجيء بعدي أقوام يرجّعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح)، أي: يترنّمون بالقرآن على نغمات المغنين والنوَّاحين، فإذا كان هذا هو الترجيع المحرّم، فذاك هو الترجيع المشروع[٥].

قال أبو الحسن بن بطال (ت:٤٤٩هـ): «في هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت»[٦]، وقول معاوية: «لولا أن يجتمع الناس..»، يشير إلى أن القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء، وتستميلها بذلك، حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المهيمة[٧].

---

(١) رواه الحاكم في مستدركه، (١/ ٧٦٦ – ٧٦٩)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة (٢/ ٧٤)، رقم: (١٤٦٨)، والنسائي في سننه، كتاب الصلاة، باب تزيين القرآن بالصوت، (٢/ ١٧٩)، رقم: (١٠١٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في حسن الصوت بالقرآن، (١/ ٤٢٦)، برقم: (١٣٤١)، فضائل القرآن لابن كثير، (ص١٩٠)، وهو حديث صحيح.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير، (١/ ٦٣)، وأضاف: والمراد من تحسين الصوت بالقرآن: تطريبه وتحزينه والتخشع به، ثم دعم قوله بحديث أبي موسى، وقوله: « لحبرته لك تحبيرا ».

(٣) الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٢).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سنن القراء ومناهج المجودين، (ص٩٠).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، (١٠/ ٢٧٥).

(٧) فتح الباري، (١٣/ ٥١٥).

ونوقش هذا الاستدلال بأن البعض من العلماء على منع الترجيع والألحان، حيث قال الحسن بن منصور الحنفي (ت:٥٧٢هـ) في فتاواه: «وإن قراءة القرآن في غير الصلاة بالألحان اختلفوا في جوازها، وعامة المشايخ على منعه، وكذا الترجيع في الآذان»[١].

٨- قالوا أيضا: إنّ الترنم بالقرآن والتطريب بقراءته من شأنه أن يبعث على الاستماع والإصغاء، وهو أوقع في النفس، وأنفذ في القلب، وأبلغ في التأثير[٢].

ثم زادوا: إن المحرم لابد وأن يشتمل على مفسدة راجحة أو خالصة، والتغني بالقرآن وقراءة التطريب والألحان، أو القراءة بالمقامات لا تتضمن شيئا من ذلك؛ وبخاصة حين يتم الحفاظ على أحكام التلاوة، فإنها لا تخرج الكلام عن وضعه، ولا تحول بين السامع وبين فهمه، ولو كانت متضمنة لزيادة الحروف كما ظن المانع منها لأخرجت الكلمة عن موضعها، وحالت بين السامع وبين فهمها، ولم يدر ما معناها، والواقع بخلاف ذلك[٣].

المبحث الثالث

أدلة المانعين من خلال فهمهم للآثار الواردة في ذلك

يمكن تلخيص أدلة المانعين من التغني فيما يلي:

١- احتج المانعون بحديث حذيفة بن اليمان قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقرؤوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق، فإنه سيجيء بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم، وقلوب من يعجبهم شأنهم».

قالوا: الحديث فيه دلالة قاطعة على تحريم القراءة بكافة الألحان، حيث أمر بالقراءة بالألحان العربية السليقية، ونهى عن ألحان الفسق والأصوات الأعجمية، وألحان أهل النياحة.

قلت: علق القرطبي على الحديث بقوله: «قال علماؤنا: ويشبه أن يكون هذا الذي يفعله

(١) ينظر: تبيين الحقائق للزيعلي، (١/ ٩١) بتصرف.
(٢) تفسير آيات الأحكام للسايس، (ص٤ ٨١)، أقوال الثقات لأحمد فتحي البكيري، (ص٥٧).
(٣) زاد المعاد، (١/ ٤٧٢).

قراء زماننا بين يدي الوعاظ، وفي المجالس من اللحون الأعجمية التي يقرؤون بها، ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، والترجيع في القراءة: ترديد الحرف كقراءة النصارى، والترتيل في القراءة: هو التأني فيها، والتمهل، وتبيين الحروف والحركات تشبيها بالثغر المرتل، وهو المشبه بنور الأقحوان، وهو المطلوب في قراءة القرآن»[١].

٢- استدلوا بحديث عابس بن عبس الغفاري [٢] في شرائط الساعة، فذكر أشياء منها: أن يتخذ القرآن مزامير، يقدمون أحدهم، ليس بأقرئهم ولا أفضلهم، ما يقدمونه إلا ليغنيهم غناء.[٣]

وقالوا: إن التطريب بالقرآن وتحسين الصوت به ذريعة تفضي إلى التلاعب بكتاب الله بالزيادة أو النقص، أو بتطويل المد فوق المقدار، أو تقصيره، أو بالمبالغة في الغنّ، إلى غير ذلك مما يترتب على القراءة بالتطريب، فالمنع من التطريب كالمنع من الذرائع الموصلة إلى الحرام، كما أن من شأنه أن يلهي النفوس عن الاعتبار والتدبر[٤].

وقراءة القرآن وردتنا متواترة متصلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس فيها تلحين ولا تطريب، مع كثرة المتعمقين في مخارج الحروف وفي المد والإدغام والإظهار، وغير ذلك من كيفية القراءة، بل ثبت أنه كان يقرأ القرآن بتحزّن وبكاء[٥].

(١) الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٧)، وينظر: تفسير آيات الأحكام لعلي السايس، (ص ٤٨١).

(٢) قال عنه البخاري: «له صحبة»، ينظر: الإصابة، (٣/ ٤٦٦).

(٣) والحديث أخرجه أحمد كما سبق من حديث شريك، عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، عن زاذان، عن عليم عن عابس، وسنده ضعيف، لضعف أبي اليقظان، ومدار الحديث على زاذان، ولم يضبط الصحابي، كما أنه متكلم في عقيدته، كان كثير الكلام، ينظر: (الضعفاء للعقيلي، (٢/ ٩٤) طبع المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م، تهذيب الكمال للمزي، (٩/ ٢٦٤)، ترجمة رقم: (١٩٤٥)، كما أن موسى الجهنى لم أجد من ذكر أنه يروي عن زاذان أثناء ترجمتهما في تهذيب الكمال، ينظر: (٢٩/ ٩٦)، ترجمة (٦٢٧٦)).

(٤) مع القرآن الكريم للشيخ محمود خليل الحصري، ص(٨)، وينظر: تفسير آيات الأحكام لعلي السايس، (ص ٤ ٨١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٦)، أقوال الثقات في حكم قراءة القرآن بالمقامات لأحمد فتحي ص ٥٣، وهم يشيرون لحديث عبد الله بن الشخير عن أبيه: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وفي صدره أزيز- صوت الرعد وغليان القدر- كأزيز الرحى - وفي رواية: المرجل-من البكاء، رواه أبو داود، باب البكاء في الصلاة، رقم: (٩٠٤).

٣-كما استدلوا بحديث ابن عباس: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مُؤذن يُطْرِب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأذان سمح سهل، فإن كان أذانك سهلا سمحا وإلا فلا تُؤذن».(١)

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد منع ذلك في الأذان فأحرى ألا يجوزه في القرآن المحفوظ من باب أولى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ (الحجر)، ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ (فصلت)، وقد مر أن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وهو المبين عن ربه لم يكن فيها تطريب ولا ترجّع، بل كانت مدا(٢).

٤-روي عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق(ت:١٠٧هـ) أن رجلا قرأ في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فطرَّب، فأنكر ذلك القاسم، وقال: يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ (فصلت)(٣).

فالقاسم استشهد بالآية، وفي استشهاده ما يدل على أنه يرى أن التطريب في القراءة من الباطل الذي يجب أن ينزه القرآن عنه(٤).

٥- ما أنكره القاسم أنكره أنس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث قرأ عنده زياد بن عبدالله النميري، وقد جاء مع القراء إلى أنس، فقيل له: اقرأ، فرفع صوته وطرَّب، وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء، فقال: يا هذا، ما هكذا كانوا يفعلون!، وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه(٥).

(١) والحديث رواه الدارقطني، وضعّفه، وقال: من أوابده الحديث السابق، وقال الذهبي: هالك يأتي بالمناكير، وقال ابن عدي: يروي نحو عشرة أحاديث مناكير، ينظر: (ميزان الاعتدال، (١/ ٢٠٥)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، (١/ ٥٥٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٦)، بتصرف، قال الزيعلي: لا يحل الترجيع بقراءة القرآن، ولا التطريب فيه، والظاهر أن الترجيع هنا ليس هو الترجيع في الآذان، بل هو التغني. ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، (١/ ٢٧٠).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، (٣/ ٤٦٩)، برقم: (١٩٦٥).

(٤) التغني بالقرآن، رجب غيث، (ص٧٧).

(٥) ينظر: مصنف ابن أبي شيبه، (٦/ ١١٩)، برقم: (٢٩٩٥٠)، وينظر:، تفسير آيات الأحكام لعلي السايس، (ص٤ ٨١)، قلت: وزياد الذي عليه مدار الرواية قال عنه ابن معين: ضعيف، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: منكر الحديث يروي عن أنس أشياء لا تشبه أحاديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج

قلت: من الممكن أن يكون إنكار أنس كان للحد الزائد، حيث إن المطلوب تحسين الصوت بالقراءة، وتطييب اللسان بتلاوته، كما وردت النصوص بالترنم به، والتغني في قراءته، شريطة الالتزام بقواعد التجويد والتلاوة، فإذا زاد عن هذا الحد وجب الإنكار.

٦-كما ورد عن سعيد بن المسيب لما سمع عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فطرّب في قراءته، فأرسل إليه سعيد يقول: أصلحك الله !، إن الأئمة لا تقرأ هكذا؛ فترك عمر التطريب بعد[١].

٧- إنّ من العلماء من يكره قراءة بعض القراء المعروفين، كحمزة الزيات(ت:١٥٦هـ)، لما فيها من التشديد والتمطيط، يقول ابن قتيبة (ت:٢٧٦هـ): "وكذلك لَحْن اللاحنين من القراء المتأخرين لا يجعل حجة على كتاب الله، وقد كان الناس قديما يقرؤون بلغاتهم، منهم رجل ستر الله عليه عند العوام بالصلاح، وقرّبه من القلوب بالدين، لم أر فيمن تتبعت وجوه قراءاته أكثر تخليطا، ولا أشد اضطرابا منه»[٢].

٨-وقالوا: إن القراءة بالمقامات فيها تشبيه للقرآن بالغناء، والقرآن عظيم وكريم، وهذا فيه امتهان للقرآن، كما أن الترجيع والتطريب فيه مد ما ليس بممدود، وهمز ما ليس بمهموز... إلخ، والتنويع في أصناف الإيقاعات والألحان المشبهة للغناء، كما يفعل أهل الغناء بالأبيات، وكما يفعله كثير من القراء أمام الجنائز، ويفعله كثير من قراء الأصوات مما يتضمن تغيير كتاب الله، والغناء به على نحو ألحان الشعر والغناء، ويوقعون الإيقاعات عليه، مثل الغناء، سواء اجتراء على الله وكتابه وتلاعبا بالقرآن، وركونا إلى تزيين الشيطان، ولا يجيز ذلك أحد من علماء الإسلام، ومعلوم أن التطريب والتلحين ذريعة مفضية إلى هذا[٣].

قلت: ولا أخال أحداً يشكك أو ينفي مقالاتهم تجاه من يتعامل مع القرآن تعامل الساقط اللاهي، أو العابث الهافت، مما يمثل انحرافا صريحا بآيات القرآن، فضلاً عن تدبر آيه في بعد عن المراد والمقصد.

به، تركه يحيى بن معين، كما ضعفه الذهبي والدارقطني، ينظر: (المغني في الضعفاء للذهبي، تحقيق نور الدين عتر، (ص٢٤٣)، ترجمة رقم: (٢٢٣٢)، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، السنن، (٣/ ١٦٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن، (١/ ١٠).

(٢) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، (ص٤٢)، طبع الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

(٣) زاد المعاد لابن القيم، (١/ ٤٧٣)، أقوال الثقات في حكم القراءة بالمقامات للبكيري، (ص ١٥).

كما لا يتعارض قولهم مع أدلة المجيزين بإباحة التغني، بمفهومه المعتبر، والموضح من قبل أرباب العلم.

وأما أثر سعيد بن المسيب السابق، والموحي بردّه على عمر بن عبدالعزيز، تقول إن صح فيُحمل التطريب المشار إليه بالتمطيط، والخروج عن المألوف.

وكون النسبة لبعض العلماء بإيقاعهم الكراهة على بعض القراء كحمزة، وجعل قراءته مثلاً يضرب في التغني المذموم، فذلك من البعد بمكان مكين، إذ إنه أحد الأئمة من أصحاب القراءات المتواترة كما لا يخفى، لا تشديد في قراءته ولا تمطيط، إلا أن يكون من يقرأ بقراءته قد بالغ، وأسرف، وحاد عن جادة القبول والضبط، فنسبوا السيء من القول لحمزة، وهو وقراءته بُراء من قولهم، ودونهم أن يبلغوا الأسباب للوصول لمرتبته في الشرف أسباب السموات.

فلم يبقَ سوى اللحن المشار إليه بعدم حجيته، وبالتالي عدم جواز قراءة آيات الله بتلك الصفة المنهيّة، والمردودة باتفاق.

المبحث الرابع
طبيعة الخلاف بين المجيزين والمانعين، وهل هو خلاف لفظي أم معنوي (تحرير محل النزاع)

١- اتفق المجيزون والمانعون على ضرورة تحسين الصوت بالقرآن، وترتيله بخشوع وتدبر، دون الإخلال بأحكام التجويد والتلاوة الواردة إلينا بالتواتر، وهو المنصوص عليه في حديث أبي موسى الأشعري، حيث لا يتصور هذا المدح إلا إذا كان قد اجتمع في التلاوة مع حسن الصوت ورخامته وجماله كمال الأداء وإتقانه، وإلا فإن الإخلال مهما حسن الصوت منكر لا يرضي الله، بل ويأثم فاعله.

٢- اتفق المجيزون والمانعون على أنّ أيّ كيفية للقراءة أو التلاوة أو الأداء تخل بأحكام التلاوة، أو أحكام التجويد المعتبرة المتفق عليها بين القراء، أو تتدخل على النص القرآني بالزيادة أو النقص أو التحريف ممنوعة[1].

(١) ينظر: (التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١١١)، طبع دار ابن حزم، بيروت ١٩٩٤م).

٣- لم يشكك المانعون في ثبوت أو صحة الأحاديث والآثار الواردة في التغني أو الترجيع إلخ؛ لكنهم لجؤوا إلى تأويلها بما يتوافق مع رأيهم، عكس ما فعل المجيزون.

٤- بعد اتفاقهم على تحسين الصوت، اختلفوا في استخدام الأنغام والألحان لتزيين الصوت بالقرآن، فمنهم من حرّم، ومنهم من كره، ومنهم من أجاز، ومنهم من ندب، ومنطلقهم في ذلك الحفاظ على القرآن وأدائه على أكمل وجه وأحسنه.

هذا بعد اتفاقهم على أن التجاوز بالترنم أو بالغناء أو التلحين إنْ وصل لحد المبالغة، أو الزيادة، أو النقصان بإشباع الحركات، أو المدود، أو الغنّ، أو غير ذلك، أن هذا محرم وممنوع، ولا يجوز فعله مع كتاب الله عز وجل.

قال ابن حجر: «ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه»، وقال النووي: «أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن خرج حتى زاد حرفا أو أخفاه حرم»[(١)].

٥-الغناء بالأنغام إما أن يكون موزونا، أو أن يكون مرتجلا منغماً، دون التزام بإيقاع موسيقي، وهذا يمثل قمة الإبداع والارتجال (السليقي)، لأنه بحسن تصرفه وانتقاله من نغم إلى نغم بصورة متقنة، وبطريقة تريح السامع، وهو أحيانا يتطلب دراية بالأنغام الأساسية، وكيفية التخلص منها، وهذا القسم هو الذي يقرأ به القرآن، ويُتّغنى به، مع المحافظة على الأحكام وقدسية النص، وعلى هذا فالخلاف بين المجيزين والمانعين خلاف لفظي قائم على محل واحد، وليس خلافاً حقيقياً قائماً على محلين مختلفين.

أما التلحين في الغناء، والذي أنكره المانعون فيقوم على الإيقاع المتمثل في الأوزان الموسيقية، وهذا الإيقاع والذي يظهر من خلال التلحين لا تجوز قراءة القرآن به إطلاقا، وهو المنهي عنه في أن يلحن القرآن تلحين الغناء، وذلك ما يخشاه المانعون من إخضاع القرآن للإيقاع الموسيقي، مثل الغناء، حيث يفقد حينها كل أحكام التلاوة والتجويد، والتي لا يجوز قراءة القرآن بها ؛ حيث تصير الألف ألفات، وتذهب الإدغامات، والإخفاءات، ومد المقصور، وقصر الممدود، إلخ، فيؤدي إلى تلاوة القرآن بغير لفظه.

(١) فتح الباري، (٩/ ٧٢)، التبيان في آداب حملة القرآن للنووي، (ص١١٠).

المبحث الخامس

الجمع والترجيح بين الأدلة، ووجهة نظر الباحث في هذه المسألة

بعد استعراض أدلة المجيزين وأدلة المانعين، وتحرير محل النزاع، يمكن القول بأن الأدلة لكلا الفريقين ظاهرة وواضحة بمفهوم الدلالة، في الاتفاق على تحسين الصوت وتزيينه بما يناسب الأداء القرآني، ودون ذلك الإخلال بالقراءة، ومرد الأمر ومرجعه على الضبط والإتقان، وجودة المقام، بلا تكلف، وإيقاع منكر مذموم.

وذلك لأنه إذا كان التلحين والتطريب يغيّر من ألفاظ القرآن، ويخلّ بما نقل إلينا من طرق الأداء، أو كان تكلّفا وتصنّعا، ورفعا وخفضا على نحو توقيعات الموسيقى، فلا مناص في منعه وتحريمه.

أما إذا كان تحبيرا وترقيقا وتحزينا، وشيئا قضى به اتعاظ القارئ، وكمال تأثّره بمعاني القرآن، فليس هناك من الأدلة ما ينهض على منعه، بل هي شاهدة به وداعية إليه.

وينبغي حمل كل ما أورده المانعون من أدلة صحيحة في منع التغني على التغني المذموم الذي يسير فيه القارئ مع الهوى، ويلهو به عن تدبر المعنى، ويخرج فيه عن الحدود والقوانين المأثورة في الأداء والترتيل، وصفات ومخارج الحروف؛ وهذا محمل قريب جدا، وهو فوق ذلك مؤيد بتلك النصوص والآثار الصحيحة التي تجيز التغني في قراءة القرآن، فترى الأدلة كلها متفقة، لا تعارض بينها ولا تدافع(١).

فالمُحرّم لا بد أن يشتمل على مفسدة راجحة أو خالصة، وقراءة التطريب والألحان لا تتضمن شيئا من ذلك، فإنها لا تخرج الكلام عن وضعه، ولا تحول بين السامع وبين فهمه، ولو كانت متضمنة لزيادة الحروف كما ظن المانع منها لأخرجت الكلمة عن موضعها، وحالت بين السامع وبين فهمها، ولم يدر ما معناها، والواقع بخلاف ذلك.

قالوا: وهذا التطريب والتلحين أمر راجع إلى كيفية الأداء، وتارة يكون سليقة وطبيعة، وتارة يكون تكلفا وتعملا، وكيفيات الأداء لا تخرج الكلام عن وضع مفرداته، بل هي صفات لصوت المؤدّي، جارية مجرى ترقيقه وتفخيمه وإمالته، وجارية مجرى مدود القراء الطويلة

(١) تفسير آيات الأحكام لمحمد علي السايس، (ص٥ ٨١)، بتصرف.

والمتوسطة، لكن تلك الكيفيات متعلقة بالحروف، وكيفيات الألحان والتطريب متعلقة بالأصوات، والآثار في هذه الكيفيات لا يمكن نقلها، بخلاف كيفيات أداء الحروف، فلهذا نقلت تلك بألفاظها، ولم يمكن نقل هذه بألفاظها، بل نقل منها ما أمكن نقله، كترجيع النبي صلى الله عليه وسلم في سورة الفتح بقوله ﴿آآآ﴾.

والتطريب والتلحين راجع إلى أمرين: مدّ وترجيع، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يمد (الرحمن)، ويمد (الرحيم)، وثبت عنه الترجيع كما تقدم[1].

إذاً: هناك فارق بين الحفاظ على أحكام التلاوة، ومسألة تحسين الصوت والتغني به؛ ومن الممكن أداء القرآن بأحكام التلاوة مضبوطة، دون تحسين الصوت، فالمسألة الأولى تتعلق بالألفاظ، أما تحسين الصوت والتغني فيتعلق بالأصوات.

ومن هنا فقد جانب الصواب من قال: إن التغني بالقرآن وتحسين الصوت هو الحفاظ على أحكام التلاوة، نعم هذه الأحكام تأخذ جمالا وتأثيرا إذا صُحِبت بالتغنّي الموصل إلى قمة الأداء الفني، والذي يميّز بين تمكن قارئ وآخر؛ وإلا فما السّر الذي جعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوقف في قراءة أبي موسى، فيُثني عليه، ويُخبر بأنه أوتي مزمارا من مزامير داود؟ وما الذي يقصده أبو موسى بقوله: لحبرته لك؟، ولماذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يسمع القرآن من ابن مسعود، بل ويوصي بذلك؟

هذا ما فهمه ابن حجر، ونحن نؤيده حين قال: «ولا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم، لأن للتطريب تأثيرا في رقة القلب، وإجراء الدمع»[2].

ولابد للنفس من طرب واشتياق إلى الغناء المصاحب للمقام الحسن، فعوّضتْ عن طرب الغناء بطرب القرآن، كما عوضت عن كل محرم ومكروه بما هو خير لها منه[3].

(١) زاد المعاد، (١/ ٤٧٢).وقد علق ابن القيم على حديث أبي هريرة:(ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الترنم بالقرآن...): «ومعقول عند ذوي الحجا، أن الترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسّنه المترّنم وطرّب به» زاد المعاد(١/ ٤٦٨).
(٢) فتح الباري، (٩/ ٧٢).
(٣) زاد المعاد، (١/ ٤٧١)، بتصرف.

وفرّق ابن القيم بين نوعين من التطريب: ما كان طبيعة بلا تكلف، وما كان بصناعة وتكلف، فالثاني الذي هو كرهه السلف، والنفس تميل بطبعها إلى الأول[1].

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البريات، وعلى آله وأصحابه الذين رضي الله عنهم من فوق سبع سماوات، وبعد:

أحمده سبحانه أن يسّر لي العيش فترة من زمان مع هذا البحث الموسوم بـ (التغنّي بالقرآن)، ومن خلال المطالعة المقرونة باستدامة النظر مع البحث في المؤلفات التي كتبت في هذا الموضوع، سطرت بقلمي ما أفدته في صفحات مضت، وها أنذا أدوّن نتاج خراج البحث، أسأله تعالى أن يكون مقبولاً مرضياً.

١ – ثبوت الآثار وصحتها الداعية للتغني والتطريب بالقرآن، وهناك آثار تفيد المنع؛ لكن الغالب منها لا يصح، وقول الشافعي وأحمد بن حنبل عنها مرة بالإباحة، ومرة بالكراهة إنما هو حديث عن حالين، وليس عن قولين في المسألة.

(١) ونص كلامه:» وفصل النزاع، أن يقال: التطريب والتغني على وجهين، أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خلي وطبعه، واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين فذلك جائز، وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري للنبي صلى الله عليه وسلم («لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرا») والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذموها ومنعوا القراءة بها وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف يعلم قطعا أنهم برآء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها ويسوغوها ويعلم قطعا أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب ويحسنون أصواتهم بالقرآن، ويقرؤونه بشجى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له بل أرشد إليه وندب إليه، زاد المعاد(١/ ٤٧٤).

٢ – يمكن القول بأن النصوص المطلقة في التغني والتطريب مقيدة بتلك الداعية إلى التأمل، والتدبر، والأدب مع القرآن، والنظر في معانيه، وذلك جمع بين الأدلة وإعمال لجميعها.

٣ – وجّه المانعون الأحاديث والآثار الداعية إلى التغني والترنم بالقرآن أنها بمعنى تحسين الصوت، وتجميل الأداء بما لا يخرجه عن التدبر، والتأمل في الآيات، حتى لا ينشغل القارئ أو السامع بجمال الصوت فقط، أو أن التغني مقصود به: الاستغناء الحسي أو المعنوي، أو أنه بمعنى الجهر بالصوت، أو أنه بمعنى التحزّن.

٤ – اتفق المجيزون والمانعون على أن أي كيفية للقراءة أو الأداء تخل بأحكام التجويد والقراءة المعتبرة، المتفق عليها بين أهل الفن أنها ممنوعة.

٥ – يوصي الباحث بضرورة الجمع بين الأدلة في هذه المسألة، وهو أولى من طرح بعضها، أو التغاضي عنها.

٦ – كما يوصي الباحث بضرورة مراجعة أهل الشأن، وهم القراء المشهود لهم بالإتقان، وعلماء التجويد في مسألة التغني، وللوقوف على مصطلحاتهم، فأهل الفن المعين أدرى بمقولاتهم.

٧ – الحفاظ على القرآن الكريم مسؤولية كل مسلم، ويجب على كل متخصص أن يعي النصوص الواردة فيما يتعلق بالتغني، ويفهم المراد منها من أجل تلاوته على الوجه الذي يُرْضِي الله سبحانه، وكما ورد إلينا بالتواتر.

فهرس المصادر

١ – الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد المقدسي، (ت:٦٤٣هـ)، تحقيق: عبدالملك بن دهيش، ط: مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الأولى، ١٩٩١م.

٢ – إعجاز القرآن، لمصطفى صادق الرافعي، طبع دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة الثامنة ٢٠٠٥م.

٣ – أقوال الثقات في حكم قراءة القرآن بالمقامات، أحمد فتحي البكيري، طبع مكتبة القيروان، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

٤ – البيان في آداب حملة القرآن، يحيى بن شرف النووي، طبع دار ابن حزم بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٤م.

٥ – البيان في حكم التغني بالقرآن، بشار عواد معروف، مكتبة شبكة التفسير والدراسات القرآنية على موقع (www.tafsi صلى الله عليه وسلم.net).

٦ – البيان في حكم قراءة القرآن الكريم بالألحان، أيمن رشدي سويد، طبع الجماعة الخيرية بجدة، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.

٧ – تاج العروس، لمحمد بن محمد المعروف بمرتضى الزبيدي، (ت:١٢٠٥ه)، طبع دار الهداية بدون تاريخ.

٨ – التاج والإكليل، لمحمد بن يوسف المواق، (ت:٨٩٧ه)، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.

٩ – التغني بالقرآن، لبيب السعيد، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٠م.

١٠ – التغني بالقرآن، تحليل وأحكام، رجب غيث، مجلة الجامعة الأسمرية الإسلامية، السنة السابعة، العدد الثالث عشر لسنة ٢٠٠٩م.

١١ – التغني بالقرآن حكمه وأحكامه، قسيم بن طالب كفارنة، منشور في حولية كلية المعلمين، أبها، جامعة الملك خالد، العدد العاشر لسنة ٢٠٠٧م.

١٢ – تفسير آيات الأحكام، محمد علي السايس، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، القاهرة، طبعة ٢٠٠٢م، بدون رقم للطبعة.

١٣ – تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، (ت:٧٧٤ه)، طبع دار طيبة للنشر، الطبعة الثانية ١٩٩٩م.

١٤ – التمهيد في علم التجويد، شمس الدين محمد بن محمد بن الجزري، (ت:٨٣٣ه)، طبع مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٩٨٥م.

١٥ – تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزي، (ت:٧٤٢ه)، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.

١٦ – الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، (ت:٦٧١ه)، طبع دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٩٦٤م.

١٧ – جمال القراء وكمال الإقراء، لعلم الدين السخاوي، ط: دار المأمون للتراث، بيروت، ١٩٩٧م.

١٨ – الحاوي الكبير، لعلي بن محمد البغدادي الشهير بالماوردي، (ت:٤٥٠ه)، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

١٩ – حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية والألحان، سيد مختار أبو شادي، طبع على نفقة المؤلف، الطبعة الأولى ٢٠١٠م.

٢٠ – رياض الصالحين، ليحيى بن شرف النووي، (ت:٦٧٦هـ)، طبع المكتب الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ.

٢١ – زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن قيم الجوزية، (ت:٧٥١ه)، طبع مكتبة المنار، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٩٩٤م.

٢٢ – سنن ابن ماجه القزويني، (ت:٢٧٣ه)، طبع الحلبي، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٣ – سنن الترمذي، محمد بن عيسى، (ت:٢٧٩ه)، طبع الحلبي القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٧٥م.

٢٤ – سنن القراء ومناهج المجودين، أبو مجاهد عبد العزيز عبد الفتاح القارئ، طبع مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٤ه.

٢٥ – سنن النسائي الكبرى، طبع مكتب المطبوعات العربية، حلب، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.

٢٦ – شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (ت:٣٢١ه)، طبع مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ه.

٢٧ – شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت:٦٧٦ه)، طبع دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

٢٨ – شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، (ت:٤٥٨ه)، طبع مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

٢٩ – صحيح محمد بن أحمد بن حبان، (ت:٣٥٤ه)، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.

٣٠ – صحيح مسلم بن الحجاج القشيري، (ت:٢٦١)، طبع دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى بدون تاريخ.

٣١ – فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت:٨٥٢ه)، طبع دار المعرفة، بيروت، ٣٧٩ه.

٣٢ – فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام، (ت:٢٢٤ه)، طبع دار ابن كثير دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.

٣٣ – فضائل القرآن، لأبي الفداء إسماعيل ابن كثير، (ت:٧٧٤ه)، طبع مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦ه.

٣٤ – فلسفة الموسيقى الشرقية، ميخائيل خليل الله، مطبعة ابن زيدون، دمشق، بدون تاريخ.

٣٥ – قراءة القرآن بالمقامات والأوزان، لأحمد بن محمد بن شرشال، مقال في ثلاث صفحات فقط، منشور بمجلة الوعي الإسلامي، الكويت، السنة (٤٧)، العدد (٥٣٨).

٣٦ – الكليات، لأبي البقاء الكفوي، (ت:١٠٩٤ه)، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون تاريخ.

٣٧ – لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي بن جمال الدين بن منظور، (ت:٧١١ه)، طبع دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ه.

٣٨ – لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، (ت:٨٥٢ه)، طبع مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧١م.

٣٩ – مجمع الزوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، (ت:٨٠٧ه)، طبع مكتبة القدسي القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.

٤٠ – مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، (ت:٦٦٦ه)، طبع المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٩٩م.

٤١ – المخلص في المخلصيات، للإمام محمد بن عبدالرحمن بن العباس البغدادي (ت:٣٩٢هـ)، تحقيق: نبيل سعد الدين، ط: دار النوادر، سوريا، الثانية، ٢٠١١م.

٤٢ – مسند أحمد بن حنبل الشيباني، (ت:٢٤١ه)، طبع مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٤٣ – مصنف ابن أبي شيبة، (ت:٢٣٥ه)، طبع مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ه.

٤٤ – المعارف، لابن قتيبة الدينوري، (ت:٢٧٦ه)، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

٤٥ – مع القرآن الكريم، للشيخ محمود خليل الحصري، طبع القاهرة، بدون بيانات الطبع.

٤٦ – الموسيقى النظرية، أصول الموسيقى العربية وقواعدها العامة، سليم الحلو، طبع مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٥م.

Fihris al-Maṣādir wa al-Marāji‘

1. al-Baghdādī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn al-‘Abbās, (tuwuffīya:392 H) al-Mukhallişīyāt, Taḥqīq: Nabīl Sa‘d al-Dīn, Ṭab‘ah: Dār al-Nawādir, Sūrīyah, al-Thāniyah, 2011 M.

2. al-Bukayrī, Aḥmad Fat’ḥī, Aqwāl al-Thiqāt fi Hukm Qirā’at al-Qur’ān Bil-maqāmāt, Ṭab‘ah: Maktabat al-Qayrawān, al-Qāhira, al-Ūlá, 2011 M.

3. al-BayhaqiAḥmad ibn Ḥusayn, (tuwuffīya: 458 H), Shu‘ab al-Imān, Taḥqīq: Mukhtār Aḥmad al-Nadwī, Ṭab‘ah: Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, al-Ūla, 2003 M.

4. at-Tirmidhi, Muhammad ibn ‘Īsā, (tuwuffīya:279 H), Ṭab‘ah: al-Ḥalabī, al-Qāhirah, al-Thāniyah, 1975 M.

5. al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, (tuwuffīya:279 H), al-Tamhīd fī ‘Ilm al-Tajwīd, Taḥqīq: ‘Alī Ḥusayn Bawwāb, Ṭab‘ah: Maktabat al-Ma‘ārif, al-Riyāḍ, al-Ūla, 1985 M.

6. Ibn Ḥibbān, Muhammad ibn Ahmad, (tuwuffīya:354 H), Ṣaḥīḥ ibn Ḥibbān, Taḥqīq: Shu‘ayb Arnā’ūṭ, Ṭab‘ah: Maktabat al-Risālah, Bayrūt, al-Ūla, 1988 M.

7. al-Ḥuṣarī, Maḥmūd Khalīl, Ma‘a al-Qur’ān al-Karīm, al-Qāhirah, Bidūn-i Tārīkh.

8. al-Ḥulwal, Salīm, al-Mūsīqā al-Naẓarīyah, Ṭab‘ah: Maktabat al-Ḥayāh, Bayrūt, 1995 M.

9. Mīkhā’īl, Khalīl Allāh, Falsafat al-Mūsiqá al-Sharqīyah,

Ṭab‘ah: Maṭba‘at Ibn Zaydūn, Dimashq, Bidūn-i Tārīkh.

10. Dīnawarī, ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Majīd ibn Muslim ibn Qutaybah, (tuwuffīya:276 H), al-Ma‘ārif, Ṭab‘ah: al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Thāniyah, 1992 M.

11. al-Rāzī, Muḥammad Abī Bakr ibn ‘Abd al-Qādir, (tuwuffīya: 666 H), Mukhtār al-Siḥāḥ, Ṭab‘ah: al-Maktaba al-Assrya, Bayrūt, al-Khamisah, 1999 M.

12. al-Rāfi‘ī, Muṣṭafá Ṣādiq, I‘jāz al-Qur’ān, (tuwuffīya:1937 M), I‘jāz al-Qur’ān, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, Ṭab‘ah: al-Thaminah, 2005 M.

13. al-Zabīdī, Muḥammad ibn Muḥammad, (tuwuffīya:1205 M), Tāj al-‘Arūs, Ṭab‘ah: Dār al-Hidāyah, Bidūn-i Tārīkh.

14. al-Sāyis, Muḥammad ‘Alī, (tuwuffīya:1976 M), Tafsīr Āyāt al-Aḥkām, Ṭab‘ah: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, al-Qāhirah, 2002 M.

15. al-Sakhāwī, Alī ibn Muḥammad, ibn Abd al-Ṣamad, (tuwuffīya:643 H) Jamāl al-Qurrā’ wa-Kamāl al-Iqrā’, Ṭab‘ah: Dār al-Ma’mūn lil-Turāth, Bayrūt, 1997 M.

16. as-Sa'īd, Labīb as-Sa'īd at-Taġannī bil-Qur'ān, Ṭab‘ah: al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhirah, 1970 M.

17. ibn Sallām al-Qāsim, (tuwuffīya: 224 H), Faḍā'il al-Qur'ān, Ṭab‘ah: Dār Ibn Kathīr, Dimashq, 1995 M.

18. Suwayd, Ayman Rushdī, al-Bayān li-Ḥukm Qirā’at al-

Qur'ān bil-Alḥān, Ṭab'ah: al-Jam'īyah al-Khayrīyah, Jiddah, al-Ūla, 1991 M.

19. Abū Shādī, Sayyid Mukhtār, Ḥukm Qirā'at al-Qur'ānal Bil-maqāmāt al-Mūsīqīyah wa-al-Alḥān, Ṭab'ah: 'Ala Nafaqat al-Mu'allif, al-Ūla, 20210 M.

20. Shirshāl,Ahmad ibn Muhammad, Qirā'at al-Qur'ānal Bil-maqāmāt wa al-Awzān, Maqāl Manshūr bi-Majallat al-Wa'y al-Islāmī, al-Kuwayt, al-A'dad: (538).

21. Ash-Shaybānī, ḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal, (tuwuffīya: 241 H), al-Musnad, Taḥqīq: Shu'ayb Arnā'ūṭ, Ṭab'ah: Maktabat al-Risālah, Bayrūt, al-Ūla, 2001 M.

22. Ibn Abī Shaybah, Abd Allāh, Muḥammad ibn Ibrāhīm, (tuwuffīya: 235 H), al-Muṣannaf, Taḥqīq: Ḥamad ibn 'Abd Allāh Jum'ah, Muḥammad ibn Ibrāhīm al-Laḥīdān, Ṭab'ah: Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, al-Ūla, 1409 H.

23. al-Ṭaḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Salāmah, (tuwuffīya: 321 H) Sharḥ Mushkil al-Athār, Taḥqīq: Shu'ayb Arnā'ūṭ, Ṭab'ah: Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ūla, 1415 H.

24. al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar, (tuwuffīya: 852 H), Fatḥ al-Bārī - Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Taḥqīq: Khalīl Ma'mūn Shīḥā, Ṭab'ah: Dār al-Ma'rifah, Bayrūt.

25. al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar, (tuwuffīya: 852 H), Lisān al-Mīzān, Ṭab'ah: Mu'assasat al-A'lamī, Bayrūt, al-Thāniyah, 1971 M.

26. Ghayth, Rajab, at-Taġannī bil-Qur'ān - Taḥlīl wa Aḥkām, Ṭab‘ah: Majallat al-Jāmi‘ah al-Asmarīyah, al-Sanah al-Sābi‘ah, al-‘Adad al-Thālith ‘Ashar, 2009 M.

27. al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jami' li Ahkam al-Qur'an, Ṭab‘ah: Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, al-Thāniyah, 1964 M.

28. al-Qushayrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj (tuwuffīya: 261 H), Sahih Mus-lim, Ṭab‘ah: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, al-Ūla, Bidūn-i Tārīkh.

29. al-Qāri’, ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Abd al-Fattāḥ Qāri’ Sunan al-qurrā’ wa Manāhij al-Mujawwidīn, Ṭab‘ah: Maktabat al-Dār, al-Madīnah, al-Ūla, 1414 H.

30. Ibn Kathīr, Ismā‘īl ibn ‘Umar, (tuwuffīya: 774 H), Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm, Taḥqīq: Sami ibn Muḥammad ibn Salāmah, Ṭab‘ah: Dār Ṭaybah lil-Nashr, al-Thāniyah, 1999 M.

31. Ibn Kathīr, Ismā‘īl ibn ‘Umar, (tuwuffīya: 774 H), Faḍā'il al-Qur'ān, Taḥqīq: Abū Isḥāq al-Ḥuwaynī, Ṭab‘ah: Maktabat Ibn Taymiyyah, al-Qāhirah, al-Ūla, 1416 H.

32. Kafarneh, Qasīm ibn Ṭālib, at-Taġannī bil-Qur'ān - Hukmuh wa Aḥkāmuh, Ḥawlīyat Kullīyat al-Mu‘allimīn, Abhā, Jāmi‘at al-Malik Khālid, al-‘Adad al-‘Āshir, 2007.

33. al-Kaffawī, Aiyūb ibn Mūsā al-Husaynī, (tuwuffīya: 1094 H), al-Kulliyāt, Ṭab‘ah: Maktabat al-Risālah, Bayrūt, Bidūn-i Tārīkh.

34. Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd, (tuwuffīya: 273 H), Sunan Ibn Mājah, Ṭab'ah: al-Ḥalabī, al-Qāhirah, Bidūn-i Tārīkh.

35. al-Māwardī, Alī ibn Muḥammad al-Baghdādī, (tuwuffīya: 450 H), al-Ḥāwī al-Kabīr, Ṭab'ah: Dar al-Kutub al-Ilmiyah, Bayrūt, al-Ūla, 1999 M.

36. al-Mizzī, Yūsuf ibn 'Abd al-Raḥmān, (tuwuffīya: 742 H), Tahdhīb al-Kamāl fī Asmā' al-Rijāl, Taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Ṭab'ah: Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ūla, 1980 M.

37. Ma'rūf, Bashshār 'Awwād, al-Bayan fi Hukm at-Taġannī bil-Qur'ān, Maktabat Shabakat al-Tafsīr wa al-Dirāsāt al-Qur'ānīyah, Mawqi' Tafsīr.

38. al-Maqdisī, Muḥammad ibn 'Abd al-Wāḥid, (tuwuffīya: 643 H), al-Aḥādīth al-Mukhtārah, aw, al-Mustakhraj min al-Aḥādīth al-Mukhtārah mimmā lam Yukharrijhu al-Bukhārī wa-Muslim fī Ṣaḥīḥayhimā, Taḥqīq: 'Abd al-Malik ibn Duhaysh, Ṭab'ah: Makta-bat al-Nahḍah al-Ḥadīthah, Makkah al-Mukarramah, al-Ūla, 1991 M.

39. Ibn Manẓūr, Muhammad ibn Mukarram ibn Alī, Lisān al-'Arab (tuwuffīya: 711 H), Lisān al-'Arab, Ṭab'ah: Dār Ṣādir, Bayrūt, al-Thālithah, 1414 H.

40. al-Mawwāq, Muḥammad ibn Yūsuf, (tuwuffīya: 897 H), al-Tāj wa-al-Iklīl, Ṭab'ah: Dar al-Kutub al-Ilmiyah, Bayrūt, 1997 M.

41. al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf, (tuwuffīya: 676 H), al-

Tibyān fī Ādāb Ḥamalat al-Qur'ān, Ṭab'ah: Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, al-Thālithah, 1994 M.

42. al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf, (tuwuffīya: 676 H), Riyāḍ al-Ṣāliḥīn, Taḥqīq: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al- Albānī, Ṭab'ah: al-Maktab al-Islami, Bayrūt, Bidūn-i Tārīkh.

43. al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf, (tuwuffīya: 676 H), Sharḥ al-Nawawī 'alá Ṣaḥīḥ Muslim, Ṭab'ah: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, al-Thāniyah, 1992 M.

44. al-Nasā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, Sunan al-Nasā'ī al-Kubrá, Ṭab'ah: Maktab al-Maṭbū'āt al-'Arabīyah, Ḥalab, al-Thāniyah, 1968 M.

45. al-Haythamī, 'Alī ibn Abī Bakr ibn Sulaymān, (tuwuffīya: 807 H), Majmau' al-Zawa'id wa Manba' al-Fawa'id, Ṭab'ah: Maktabat al-Qudsī, al-Qāhirah, al-Ūla, 1994 M.